2552 - هل في الذهب المعد للزينة زكاة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. يقول اه لي اخت الحقيقة تقيم معي وعندها ذهب تلبسه في الافراح فقط هل عليه زكاة؟ لا اذا كان تلبسه تعده للبس والتزين به في المناسبات اليس فيه زكاة عند جمهور اهل العلم - 00:00:03

لانه من المستعملات لم يتخذ للتجارة ولا للنماء انما اتخذ للباس والتزين. نعم - 00:00:27